بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين قال الله هذه الرسالة التي هي عبارة عن العبارات المخصوصة او معانيها الحاضرة عند العقل بالصورة الاجمالية حال الاشارة وسينكشف كون اللفظ الموضع للاشارة كذا في اشال هذه المقامات فالكلام بينها وبين فائدة على الاول تأولي وعلى الثاني حقيقي فائدة عبر عن الامور المتعددة التي كل منها فائدة بالواحد اشارة الى كونها منضبطة بجهة وحدة بها صارت واحدة كانه عبر عن القوانين المنطقية مع كونها متكثرة بالقانون حيث قيل ان المنطق قانون احتيج اليه في استحصال المجهولات التصورية والتصديقية غير معلوما تها بواسطة انضباطها بجهة وحدة والقول بان الرسالة اذا كانت عبارة عن العبارات لم يكن شخصة لكونها من الاعراض السيالة الغير المجتمعة في الوجود فلا يكون متصفا بالوحدة فما لا يلتفت اليه وجعلها فائدة مع انها عبارة عن الاثر المترتب على الفعل من حيث انه نتيجة وثمرة باعتبار انها اذا يكون منتظمة بعد التفتيش البليغ عن احوال الالفاظ الموضوعة للعفاء واعيان النظر فيها شرح سعود النوافي

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

سبحان من انطق بذكره اللسان • تسبيحا وتهليلا وفضل الانسان • على كثير ممن خلق تفضيلا يراه العالمين • وعمهم باكرمه وخص منهم العالمين • بموفقة اوضاع كلامه جلت اسمائه عن ان يوضها التغير والانفعال • وعلت افعاله عن ان يعتورها الاختلال والاعتلال • ثم الصلوة على المشتق من مصدر الكرم والسماحة • العلم في حسن الفصاحة والبلاغة • محمد المنوط برسالة وضع قوانين الشرع والاسلام • المنور اجوه اقواله المحوله صدور الانام • الموصول باشاراته الى مضمرات الاحكام • المعطر من طيب فيه روضة الكلام • المفصح عن رسالة السنة الاعاظم من الانبياء • المبنى عن بنوته الكتب المنزله من السماء • وعلى آله واصحابه الفاصمين لاعلاء الدين ظهور الجبابره بالاسنة والسيوف • ما افتقر افادة المعاني الى الاوضاع وبناء الكلم الى الحروف • وبعد فقد تطابقت جلة الآراء • وتوافقت كلمة العقلاء • على ان الموضوعات اللغوية من اجل تقسيم الله على العباد • لنتبههم بها الى ما يحتاجون اليه من امري المعاش والمعاد • فهو الاعلام لما في انفسهم وضمايرهم من المرام • للمعاملة والمشاركة • وافادة العقايد والاحكام • ليتوصل به بذلك الى انتظام الاحوال في الاولى والاخرى مع خفة المؤنة فيها • وعموم الحدين ثم ان التفكر في نعم الله والتكلم فيها على ما قاله المفسرون في قوله تعالى واما بنعمة ربك فحدث شكر اعليها هذا • وان رسالة الوضع المنسوبة الى الكمل المحققين • وافضل المدققين • عضد الشريعة والدين تغمده بغفرانه • واسكنه فراديس جنانه • حقيق بان يشرح فيما احتجب من حقايقه صوايب الافكار • ويطلع فيما استتر من دقايقه ثواقب الانظار •

لاظهار ازمار معانيه عن اكام الاستار • وكشف النقاب عن وجوه مخدرات لم يكد براها عين النظار • فبعثني ذلك الى ان صرفت عنان التامل الى فتح ابواب كنوزها • وكشف الاستار عن مشكلاتها • وابراز مطويات رموزها • وتيقن الاكمام عن ازاهير مفضلاتها • فشرحتها اثناء اشتغالي باصطبار جوارد العلوم معقولاتها ومشروعاتها • وتعلق بارمياء اوايد الفنون اصولها وفروعها • والابتداء بشواعل اسهلها كان يحدث في الطبع كلاله ويورث النفس في الجبوة ملاله • شرحا مشتملا على تبيين مقاصدها • وتلخيص مبانيها • وحل رموزها وايضاح معانيها • ونسجته بفوايد التقطتها من كتب المتقدمين • وفوايد اسعدني بها في تاليفات المتاخرين • وغرايب اسرار سمح بها جواد فريحتي القريحة • ورغايب ابحاث ابتدعتها قوة طبيعتي الرجحة • فجاء بحمد الله كما يرضى الاحباب ويروى القوم الحساد على وعي الزناد وتوقف العباد قال المصنف هذه اي الرسالة المحققة او المنوية المنزلة للتميز منزلة الاشارة الحسوس المشاهد فائدة اي لغة ما استفدت من علم او مال وعرفا ما يترتب من المصلحة على الفعل من حيث ترتبه عليه وهو من حيث انه على طرف الفعل يسمى غاية واما الغرض فقد يفسر بما لاجله اقدام الفاعل على الفعل ويسمى علة غائية له باعتبارين وعلى هذا لا يلزم فيه الترتب فيكون اعم من الفايدة والغاية من وجه وكذلك قيل قد يتخالف الغرض فايدة الفعل كما اذا اخطئ في اعتقاده وقد يفسر بفايدة مترتبة على الشيء من حيث هي مطلوبة بالاقدام عليه وقريب منه ما قيل ان ما ينتهي اليه الشيء من حيث ينتهي اليه غاية ومن حيث يطلب به ويقصد عرض وعلى هذا يجيء فيه الترتب فيكون اخص من الفايدة والغاية صدقا

وقد

وقد

وقد

وقد

تشمل اشتمال الكل على الاجزاء فهي مشتملة وكل واحد من الامور المتقدمة هي مشتملة عليها والقول بانها باعتبار الصورة الاجمالية مشتملة وباعتبار الصورة التفصيلية
ما هي مشتملة عليها فيكون الفرق بينهما بالاجمال والتفصيل تكلف مستغنى عنه بما ذكرنا على مقدمة اي ههنا عبارة عما يتوقف عليه المباحث الآتية وتنبيه وقد
نقل عن سيد المحققين قدس سره في بعض حواشي هذه الرسالة هكذا وقع في بعض النسخ وليس بصحيح للافظ ولا معنى اما لفظا فلانه لو كان قسما اخر من الرسالة
ينبغي ان يقال فيما بعد بلفظ الموقفة كما قال في باقي الاقسام واما معنى فلان المذكور فيه امر يتعلق بما ذكر في المقدمة غاية التعلق فيكون داخلا فيها لا قسما
اخر من الرسالة ثم يكون اقسام الرسالة اربعة لا ثلاثة كما مر قد يقال ما ذكره في بيان عدم الصحة لفظا لا يفيده بل يفيد كونه غير مستحسن
يجب اللفظ على ان ذكر يفيد ان ما ذكره فيما بعد غير مستحسن لفظا لا معنى فما ذكره اولا فيه شيء
بها بواسطة ان ما ذكر في التنبيه لم يتوقف عليه المباحث الآتية فوجب
ان يذكر ذلك على وجه الخاتمة لا في المقدمة بناء على ان ما سيأتي في التقسيم
له ارتباط بكلا ان له ارتباطا ما ذكر في المقدمة بالواسطة انه فرع
بالفعل ههنا على ما مر فتدبر واعلم ان تقسيم الرسالة الى الامور المذكورة
من قبيل تقسيم الكل الذي هو تحليله الى اجزائه لا آخر قبيل تقسيم الكلي الى
جزئياته الذي هو فهم قيود متباينة او متخالفة اليه وهو العمدة في عقد

ولما كان الغاية المستفاد من الالفاظ وترتب في الحصول في الذهن على اللفظ
بها واعمال الروية فيها ان احتيج اليه حمل مجازا على الرسالة التي هي العبارات المخصوصة
الفائدة التي حقها ان تحمل على المعاني وقد يقال حقها ان تحمل على العلم بها الذي تحصله
الطالب بنفسه وترتب في الحصول لها عليه وقد يجوز ان يكون الاسناد
حقيقة باعتبار ان العبارات ايضا في انفسها فائدة لانها تحصل بالتلفظ بها مصلحة
مترتبة عليه تشمل اشتمال الكل على الاجزاء خبر بعد خبر او صفة لفائدة على
مقدمة وتقسيم وخاتمة لان ما يذكر فيه ويعد فوادا برأسه ويعنون باسم اما
ان يكون لافادة المقاصد بالذات في هذه الرسالة او لافادة ما يتعلق بها فالاول
التقسيم وذلك اما ان يتعلق المفاد به بالمقاصد تعلق الاعانة او يتعلق بها
تعلق التكميل فالاول المقدمة وذلك الخاتمة وكانه لم يعتد بخروج هذه الجملة المصدرة
بها الرسالة كالخطبة في كل كتاب وما وقع في بعض النسخ على مقدمة وتنبيه وتقسيم
وخاتمة فلعله سهو اذ التنبيه من المقدمة ويؤيده تكرير تنبيه وتوصيف الاول
الثلث فانه لما سبق ذكر ما عرفها ولما لم يسبق ذكر التنبيه نكره المقدمة
هي لغة صفة من قدم بمعنى تقدم قال في المغرب قدم وتقدم بمعنى واحد ومنه
مقدمة الجيش ومقدمة الكتاب والمراد بها طائفة من العبارات المتقدمة
التي تتعين معانيها في المقصد وفيها زيادة كلام لا يليق بشرح هذه الرسالة
والمعنى المقدمة هذا الذي يذكر وكذا الحال في التقسيم اللفظ هو في الاصل
مصدر بمعنى الرمي مطلقا وقيل بقيد خروج من الفم جعل بمعنى الملفوظ اي ما يتلفظ
الانسان من فيه من الحروف وما تركب منها وفي حكمه قد يوضع الوضع لغة جعل
الشيء في حيز معين واصطلاحا مشترك بين معنيين احدهما تعيين اللفظ بازاء
المعنى وعلى هذا فالمجاز موضوع لمعناه المجازي وثانيهما تعيين اللفظ بنفسه لمعنى

وعلى

وتقسيم وخاتمة مشتملة على تنبيهات على احكام متعلقة بما هو مذكور في التقسيم وقد نقل عن سيد المحققين قدس سره في بعض حواشي هذه الرسالة وجه الحصر الذي ذكر فيها اما ان يكون
مقصودا اولا والاول التقسيم وذلك اما ان يتعلق بالسابق او باللاحق او بهما والخاتمة انتهى كلامه وقد ذكر في وجه الحصر على النسخ التي ليس فيها لفظ وتنبيه
اذ الصحيح ان ما وجد فيه ذلك ليس بصحيح لفظا وانما يكون التقسيم مقصودا في الرسالة والمقدمة والخاتمة مقصودة بيان وضع الضمائر
والوجوه واسماء الاشارة والموصولات وذلك لا يحصل على الوجه الاكمل الا بالتقسيم الآتي والمقدمة معين على ذلك بالبيان والخاتمة منبهة للاحكام المتعلقة بالامور المذكورة في التقسيم الموضحة هو
الوضع الاصلي والقصد الحقيقي من وضع الرسالة المقدمة اما مبتدأ خبرها محذوف او خبر مبتدأ محذوف وجعلها مبتدأ والفظ قد موضع خبرها ولم يقع هذه العبارات على نسق واحد مع ان الاولى ان يساق على نسق واحد واما ايراد هذه العبارات موقعة
فان لفظ تشمل خبرها ولم يقع هذه العبارات على نسق واحد مع ان الاولى ان يساق على نسق واحد واما ايراد هذه العبارات موقعة
باللام فوجهه بين غير محتاج الى البيان

وعلى هذا الوضع للمجاز بازائه فان تعيينه ليس بنفسه بل بقرينة شخصية
او نوعية وقد يفسر تعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه ويجعل قيد بنفسه احترازا
عن المجاز كما في التفسير الاول لان المراد بالدلالة بنفسه ان يكون العلم بالتعيين كافيا فيها ولا يفتقر
الى قرينة والمجاز ليس كذلك والتفسيران للعرف متلازمان واما التعاريف بالمفهوم وقيد
بنفسه في الاول متعلق بالتعيين وفي الثاني بالدلالة واقول لا حاجة اليه لاخراج المجاز
فان تعيين المجاز لما يتعلق بالموضوع له ليس للدلالة فانه يفهم منه بواسطة القرينة
لا بواسطة هذا التعيين حتى لو لم يثبت الواضع هذا التعيين لكان انفهام المعنى والدلالة
عليه بحالها كما صرح به العلامة التفتازاني في التلويح واما فائدة هذا التعيين فجواز
استعمال اللفظ فيه فهو خارج بقوله للدلالة وعلى تقدير عدم خروجه لا يخرج جميع المجازات
بقيد بنفسه فان يكون معناه لازما للموضوع له غير منفك عنه في التصور والتنبه عليه
بنفسه على ما مر معنا ما الآن يقال المراد الدلالة عليه من حيث انه مراد فانها اي الدلالة
المعتبرة عند اهل الوقوف وارباب البلاغة وانها تتوقف على القرينة او المراد بكونها
بنفسه ان لا يكون فهمه بواسطة شيء آخر وفهم اللازم من اللفظ بواسطة فهم الملزوم
ثم المعرف للوضع هو المعتبر عند الجمهور والمراد بلفظ الوضع عند الاطلاق وهو المراد
بالوضع في هذه الرسالة وبالوضع المأخوذ في تعريف الكلمة وتعريف الحقيقة
والمجاز ولما كان المقصد موقوفا على احوال اللفظ المعتمد ناسب ان يراد به اللفظ
الموضوع فيكون اشارة الى حصة من مطلق اللفظ ويجوز ان يراد به الجنس
باعتبار الوجود في ضمن البعض والتعبير بلفظ المضارع اعني قوله يوضع اما لاستحضار
الصورة البديعة او باعتبار تأخر الوضع عن اللفظ اذا تمهد هذا فنقول اللفظ
قد يوضع لشخص كائن بعينه وضعا شخصيا كليا ولا بد من اعتبار هذا
القيد لتقابل هذا قوله وقد يوضع له باعتبار امر عام وذلك كما اذا تصورت

المفسر صاحب التلخيص

القرينة الشخصية هي كالقرينة العينية للسبب الخفية عند اطلاق اللفظ على السبب والقرينة النوعية هي التي يتوقف عند ذكر الاطلاق عليه

والدلالة فهم المعنى من اللفظ بعد العلم بهذا التعيين فكيف يكون للدلالة

تعيين المجاز لما يتعلق الموضوع له

والوجه انك ذا الجواب لا يخلو عن شيء فان فهم المعنى المحقق للفظ انما هو بواسطة العلم بالوضع

واما الجزء فانما يكون موضوعا اذا كان ملحوظا مفصلا منتازا فلا يكون فهم هذا الاعتبار بعونهم الكل وهو ظاهر

قال العلامة التفتازاني في شرح قول السكاكي احضار المسند اليه بعينه الباء للملابسة اي كائنا بشخصه فان الشيء قد يحصل كائنا بشخصه وقد يحصل كائنا بجنسه كما يقول اريد رجلا طيب بعينه او لا بعينه والاظهر ان قولنا بعينه في اشكال هذه الصور فتأكيد تأمل

ليقابل لقوله

اللفظ قد يوضع في هذه العبارة اشعار بان الوضع المتعلق باللفظ ليس لمخصص الوضعين المذكورين وان له قسما آخر وانما يقسم وضع اللفظ الا ما ينحصر فيه في الواقع او عند العقل بناء على ان ما هو المقصد بالذات في وضع الرسالة انما يكون واحدا من القسمين ولا يتعلق ذكر غيرهما مما هو قسم لهذين القسمين في نفس الامر او عند العقل على ما سيتضح • ولفظ الوضع علما معينين بالاشتراك احدهما تعيين اللفظ بازاء المعنى وثانيهما تعيين اللفظ بنفسه لمعنى ويعين المعنيين عموم مطلق والاول اعم منه والوضع بالمعنى الاول يتحقق في المجاز بخلاف الثاني اذ لا يبقى المجاز فراعتبار التوبة المانع لتحققه بنفسه والمعتبر عند الجمهور هو المعنى الثاني كما هو عليه والمبحوث عنه في هذه الرسالة انما هو الوضع بالمعنى الثاني كما وستطلع على اقسامه • الشخص اي لا يمتنع فرض اشتراكه وصدقه بين كثيرين بعينه • يحتمل وجهين احدهما ان يكون ذلك بمنزلة التاكيد للشخص اي قد يوضع اللفظ لشخص كائن بعينه وكثيرا ما يقع ذكر عقيب الشخص هذا المعنى وثانيهما ان يراد تارة باعتبار ملاحظة بقيده وتظهر بذلك مقابلة الوضع لشخص بعينه للوضع لشخص باعتبار امر عام وفي كل منهما نافلة اما في الاول فلان الفهم في قوله له على ما هو الظاهر يعود على ذلك التقدير الى شخص بعينه فيكون معنى الكلام اللفظ قد يوضع لشخص معين وقد يوضع لشخص بعينه بامر عام وسماجته لا يخفى على احد ومع ذكر

ذات زيد وعين لفظا له فيقال هذا وضع خاص لان متعقل الواضع عند الوضع معنى شخصي موضوع له خاص وفي هذا الوضع كما ان الموضوع له شخص واحد كذلك الوضع وقيل يحتمل ان يكون قوله بعينه في مقابلة قوله بامر عام اريد به وضع اللفظ لشخص باعتبار تعقله بعينه اقول الظاهر انه لا يجب في الوضع الخاص لموضوع له خاص تعقله بعينه بل يكفي تعقله بمفهوم كلي منحصر فيه كما اذا سمى رجل ولده اذا بلغه تولده قبل ان يراه بل كما اذا سمى ما في بطن امرأته باسم فانه لشبهة انه علم وان وضعه خاص لموضوع له خاص كما صرح به الغير مع انه لم يتصوره بشخصه وكلام المحقق الشريف في شرح المواقف اشارة الى ذكرنا حيث قال يجوز ان يتعقل ذات ما بوجه مرجوحه ويوضع الاسم لخصوصيته ويقصد تفهيمها باعتبار ما لا بكنهها وذلك الوجه يكون مصححا للوضع وخارجا عن مفهوم الاسم على ما مر من ان اسم الله يتعلم له موضوع لذاته مرغير اعتبار صفة فيه وبهذا يظهر ان ما وقع في كتب القوم من ان ايراد المسند اليه علما لاحضاره بعينه والتمثيل بنحو قول هو الله احد محل بحث والفرق بين هذا الوضع والوضع العام لمشخصات ان المتعقل للواضع المجعول آلة لملاحظة الموضوع له عام بحسب الصدق في الكل دون الاول وان الموضوع له متصدق في الكل دون الاول وقد يوضع له اي شخص بعينه باعتبار امر عام وذلك بان يتعقل امر مشترك بين مشخصات سواء كان ذاتيا لها او عرضيا وجعل آلة لملاحظتها فتصير به تلك المشخصات ملحوظة اجمالا ثم يعين هذا اللفظ لكل منها وهذا معنى قوله ثم يقال اريد لا نفسيا ويمكن ان يقال عبر عن التعيين الذي هو الوضع حقيقة بالقول ابرازا لظهر ذلك التعيين غالبا هذا اللفظ موضوع لكل واحد من هذه المشخصات بخصوصه وانما قيد بقوله بحيث لا يفاد ولا يفهم اي من حيث انه مراد به وحده بلا انضمام قرينة الا واحد بخصوصه وفائدة التوهم ان الموضوع له مفهوم كل واحد من هذه المشخصات حتى يكون المفهوم

ويمكن تعميم التعيين بان يكون الوضع باعتبار تعقله بعينه تعينا ذهنيا كما في اعلام الاجناس والمشار المذكور او تعينا ذهنيا وخارجيا كما في اعلام الاشخاص الملحوظة بتشخصها في الخارج او الاذهان تامل

ثم انه

ولا شك في ان ذلك انما يفيد لو اطلق الامر العام على الكلي المنحصر فيه الشخص بالقياس الى ذلك الشخص فتامل واما في اذا كان فلان ذلك يقتضي ان الوضع لفظ لشخص بملاحظته بعنوان كلي في القسم الاول من القسمين المذكورين في المقدمة مع ان ذلك جوز فيما اذا كان الكلي منحصرا في شخص واحد في نفس الامر وجعل الوضع لشخص باعتبار ملاحظته بعينه متنا والموضوع لشخص باعتبار ملاحظته بعنوان كلي منحصر فيه في الواقع باعتبار ان ذلك الكلي لا يوجد في غير شخص فهو في حكم وكون الوضع المتحقق باعتبار ملاحظته وضعا باعتبار ملاحظته لشخص بعينه وشخصه كلف لا يخفى عليك ان تلك المنافاة على الوجه الذي اختاره لو كان المراد من قوله قد يوضع لشخص بعينه بيان جميع اقسام الوضع الخاص الموضوع له خاص على ما هو الظاهر اعني الوضع لشخص باعتبار ملاحظته بنفسه لا باعتبار ملاحظته بامر عرضي او كلي والوضع له باعتبار ملاحظته بعنوان كلي منحصر فيه في الواقع بحسب نفس الامر واما اذا امكن الاذعان بكلية ما يوضع القسم الاول اعني قوله كما اذا تصور ذات ووضع لفظ زيد بازائه فيقال هذا وضع خاص لموضوع له خاص انتهى ما نقل ولا شك فان ما ذكره في تصوير القسم الاول يحمل كل واحد من الاقسام الثلثة المذكورة المتعلقة به بل يشمله والوضع في القسم الثاني انما هو بالعموم في القسم الثالث انما هو باعتبار وصف الموضوع له فيه خاص وباعتبار آلة الوضع في الثاني آلي فيه عام لكل واحد منها وصف بحار بما جعل وصفا له • وقد يوضع له باعتبار امر عام اي يجعل امر كلي صادق عليه آلة لملاحظته كما ان كل واحد من المفهومات الكلية يجعل مرآة لجزئياته في ايراد الاحكام عليها يعني

ثم انه

يعني انه اذا اريد ان يوضع بوضع واحد لفظ لجزئيات لا يمكن احاطة العقل بها بخصوصاتها لكثرتها لو حظيت بمفهوم كلي صادق عليها ذاتي او عرضي لها فوضع اللفظ لها وحمايلتي ان يشار اليه في هذا المقام ان وضع اللفظ لامور متعددة للاحظتها بمفهوم كلي صادق عليها يمكن ان يتصور على وجوه شتى احدها ان يكون تلك الجزئيات التي وضع له اللفظ لها جزئيات حقيقة لذلك المفهوم الكلي متناهية كانت او غير متناهية وثانيها ان يكون تلك الجزئيات جزئيات اضافية لذلك الكلي على وجه يكون بعضها جزئيات حقيقية وبعضها جزئيات هي كليات في نفسها سواء كانت تلك الجزئيات الحقيقة والكلمات المندرجة تحت ذلك المفهوم الذي جعل آلة للملاحظة في الوضع متناهية او غير متناهية او يكون احدهما متناهية والآخر غير متناهية وثالثها ان يكون تلك الجزئيات جزئيات اضافية غير حقيقية متناهية كانت او غير متناهية والمفهوم المصرح به في عبارة الرسالة ان تلك الجزئيات ليست الا جزئيات حقيقية وذلك مما لا نزاع فيه في غير الضمير الغائب والموصول اذ الظاهر ان لا تحقق لسائر الاقسام المحتملة منه وامافي الضمير الغائب والموصول ففيه بحث سيفصل عليك في بيان الاحكام المتعلقة بالضمير والموصول واعلم ان ما ذكره المص من جعل اللفظ موضوعا للاشخاص ملاحظة عنوان صادق عليها وان كان مما لا يتقبض عنه العقل بل يقبله ومع ذلك يكون وجه التقصي عما اختاره بعضهم من ان الضمائر والمبهمات موضوعة لكلما يشار اليه من جزئياتها الا ان ذلك انما يصلح للاعتماد عليه لو كان هناك نقل مرار بات الوضع واصحاب اللغة اذ لا يعتمد على امثال ذلك بمجرد العقل بدون النقل مرار بانه بخلاف الاحكام العقلية فانه اذا ادى مدركه غير مشوبة بمزاحمة الوهم او برهان قطعي على الحكم هنا اعتمد عليه يكون مطابقا لنفس الامر ولو كان قوله وقد يوضع له باعتبار امر عام مثلا مما لا يساعد عليه اخذ وضع اللفظ للشخص فقط بملاحظة امر كلي صادق عليه عين ما قصده بذلك القول حتى يصح القول بان وضع اللفظ للمشخصات باعتبار امر عام اي وضعه لها للاحظتها بقوله وذلك بان يعقل امر مشترك بين مشخصات قد يقال لاخفاء في ان المتبادر من هذه العبارة مع ارادتها بقوله ثم يقال هذا اللفظ ان تعقل المشترك بين مشخصات كاف في القول بكون اللفظ موضوعا لكل منها بخصوصه مع ان ذلك ليس كذلك بل لا بد مع ذلك من ملاحظة تلك المشخصات بذلك الامر المشترك بينها في حصول ذلك القول حتى يصح القول بان وضع اللفظ للمشخصات باعتبار امر عام اي وضعه لها للاحظتها بذلك الامر العام وتعقل الامر المشترك ليس بعين تعقل ذواتها ولا مستلزما له قد يقال ويمكن ان يقال ان ملاحظة الجزئيات التي يوضع اللفظ لها على وجه يكون وسيلة له انما يحصل في ضمن قول الواضع بوضع اللفظ لكل ما صدق عليه الامر المشترك مثلا ان يقول وضعت هذا اللفظ لكل ما اريد منه فرد مذكر ولا يمكن ملاحظة تلك الجزئيات التي وضع اللفظ لها الا بادخال كل واحد منها في ذلك الامر المشترك بينها اذ تمنع احاطة تلك الجزئيات بذلك الطريق المذكور وفيه ما فيه وظهر مما قررناه ان القول بوضع اللفظ لتلك الجزئيات صحيح بعد تعقل الامر المشترك الصادق عليها الا ان القول بكل واحد من هذه المشخصات بدل دلالة بينة على ان تلك الجزئيات التي وضع اللفظ لها كانت ملحوظة للواضع قبل صدور الحكم بوضع اللفظ لها او في البين ان التعبير عن تلك الجزئيات بهذه المشخصات انما يكون باعتبار تلك الملاحظة السابقة على الوضع والامر كذلك يتعقل الامر المشترك منها مدخلية ما في وضع اللفظ لها مع ان ذلك اللفظ كذلك على ان فيه مناقشة اخرى يوقف عليها بالتامل ولا يبعد ان يحمل عبارة المص على المسامحة بان يكون المراد من قوله بان يعقل امر مشترك بين مشخصات ان تعقل ذلك الامر المشترك منها وملاحظة تلك المشخصات بذلك الامر المشترك بلا ملاحظة اجمالية لتلك الجزئيات ولا شك ان في تلك الملاحظة الاجمالية لتلك الجزئيات لتعقل تلك الجزئيات لا يمكن الاباد خالها بما يحفظ تلك الجزئيات لتعقل تلك الجزئيات بذلك الامر المشترك على ذلك الامر ومرجعها بالنظر الى تلك المناقشة الى انتزاع الامر المشترك فتامل ثم انا نقول بعد بيان ما هو وسيلة للوضع لتلك المشخصات الى ما هو وضع في الحقيقة بقوله ثم يقال ان هذا اللفظ موضوع لكل واحد من هذه المشخصات بخصوصه والمراد بالقول في هذا المقام هو العقد العقلي او قد يعبر عنه بالقول والوضع ليس الا عقدا عقليا ولا ينافي ذلك تعبيره بتعيين اللفظ بنفسه والتعبير عن تلك الجزئيات التي لوحظت بملاحظة اجمالية بالعنوان الصادق عليها هذه المشخصات باعتبار تنزيل المعلوم المعقول منزلة المعلوم المحسوس او دعاء ان تلك الجزئيات بتلك الملاحظة الاجمالية صارت متميزة كالتميز عند العقل كالمحسوسات ثم انه ٣

من اللفظ المفاد به وتصريحا بان كل واحد منها على حدة موضوع له دون القدر المشترك حال من ضمير موضوع له اي هذا اللفظ موضوع لكل واحد منها وزا القدر المشترك فانه غير موضوع له اصلا من كل واحد فانه يجاوز القدر المشترك في الكون موضوعا له اصلا من كل واحد فانه منجاوز اياه في المفهومية واذا كان اللفظ موضوعا لكل واحد من المشخصات الملحوظة بذلك الامر بحيث لا يفاد ولا يفهم الا واحد بخصوصه دون القدر المشترك فتعقل على لفظ المصدر ذلك المشترك آلة للوضع ووسيلة اليه لانه الموضوع له اي لانه وهو عطف على آلة فان قيل هل يجوز استعماله في القدر المشترك مجازا قلنا لا دليل على الامتناع والظاهر الصحة لتجويز مثل زيد في هذا اريد بعض مسمى بزيد مع ان المشترك ههنا له مزيد تعلق بالموضوع بخلافه ثم قال المحقق الشريف في حاشية شرح المطالع فيطلق بهذا الوضع ذلك اللفظ على كل واحد من افراد ذلك المفهوم الكلي حقيقة ولا يطلق كذلك على ذلك الكلي اذ لم يوضع له لانه حينئذ لا يفاد به القدر المشترك من حيث انه مراد بلا انضمام قرينة والمجرد فهمه وحضوره في الذهن فالظاهر انه لا بد منه للعالم بالوضع فالوضع كلي عام بمعنى ان المعتبر في الوضع ومتعقل الواضع عند الوضع مفهوم كلي عام والموضوع له مشخص اي كل واحد من المشخصات الملحوظة بهذا المفهوم الكلي فان قلت يفاد بقوله بحيث لا يفاد ولا يفهم به الا واحد بخصوصه انه يفاد به واحد بخصوصه وهذا ينافي ما اشتهر منهم من ان وضع المفردات ليس لافادة مسمياتها للاستغناء بالدور بل لافادة المعاني التركيبية قلت اراد بالافادة معنى الدلالة واراد بنفيها في قولهم ليس لافادة مسمياتها تحصيل معانيها في ذهن السامع ابتداء والمعنى وضع المفردات ليس لتحصيل معانيها في ذهن السامع ابتداء للاستغناء بالدور نعم يترتب على الوضع احضار معانيها في ذهن

النسخ بما هو معنى فيه فضمير هو راجع الى ما وقد يتبادر الى الفهم من ظاهر هذا الكلام
ان من الحرف حاصل في متعلقه قائم به كما ان من الموصول يحمل مضمون الصلة وهو
حاصل فيه وهو فاسد لانتقاضه بهمزة الاستفهام فلا تحمل على ظاهره وفي
كون معناها من المبحث ايضا فتامل **اقول من الحرف والفعل مشتركان**
في انهما يدلان على معنى باعتبار كونه ثابتا للغير اي حالا من احواله وآلة لتعرف
حاله اذ قد سبق ان معنى الحرف النسبة المخصوصة من حيث كونها حالة بين طرفيها
وآلة لتعرف حالهما وان جزء معنى الفعل وهو النسبة كذلك **ومن هذه الجهة**
لا يثبت له الغير بل لا يثبت لشئ ايضا فان ما لوحظ من حيث انه حالة لغيره
وجعل آلة لتعرف حاله ومرآة ليشاهد بها تلك الحال لا يكون ملحوظا بالقصد
مستقلا بالمفهومية ولا يقدر الفعل بتلك الملاحظة ان يحكم عليه او به وكذلك
مجموع معنى الفعل المركب من الحدث والنسبة غير مستقل بالمفهومية **فامتنع الخبر**
عنها اي عن معناهما معبرا بمجرد لفظهما يعني يمتنع الخبر عن معنى ضرب ومعنى
من مثلا معبرين بهما ولا امتناع في الخبر عن لفظهما سواء عبر عنه بمجرد لفظهما
كضرب ثلاثي او فعل ماض او لا يخبر عن معناه ومن ثنائي او حرف جر
او لا يخبر عن معناه او بضميمة نحو لفظه ضرب كذا او بلفظ الاسم نحو الفعل
والحرف يشتركان في انهما يدلان على معنى باعتبار كونه ثابتا للغير ولا يخبر
عن معناهما لما خفاء في ان اللفظ نفسه كاف في التعبير عنه وانه يصح
ان يطلق ويراد نفسه وليس بموضوع لنفسه وضعا قصديا لكن هل يلزم
كونه موضوعا لنفسه وضعا غير قصدي حيث وقع الاتفاق والاصطلاح
على انه يطلق ويراد به نفسه فيه الفاظ اللزوم لانا اذا قلنا ضرب فعل ماض ومن حرف
فالدال اسم والمدلول فعل وحرف ودلالته عليه ليس الا بجعل ذلك الاتفاق

حيث ان ضرب ومن اسماء مستعملان في نفسهما
فالمذكور في هذا التركيب هو الاسم والمحكوم عليه
بالفعلية والحرفية هو المسمى فلا يرد انه اذا كان
ضرب ومن في قولك ضرب فعل ماض ومن حرف اسمين
فكيف اخبرت عنهما بان الاول فعل والثاني حرف
وهل هذا الا تناقض
على هذا الانقض م

ولا يخفى عليك انه لو كان المراد من قوله فامتنع الخبر عنها انه امتنع الاخبار عن تمام معنى كل واحد منهما صح ذلك التفريع والا فلا بناء على ان المؤثر المذكور
في عدم اثبات الغير بمعنى الفعل مؤثر في عدم اثباته له كما اشرنا اليه ومع ذلك لم يحكموا بامتناع الخبر بالفعل بل حكموا به نظرا الى ما يؤدي معناه على ما يجيئ
تفصيله فمجرد تحقيق اثبات الغير للمدلول الفعل المأخوذ على الوجه المذكور لا يستلزم امتناع الاخبار عن مدلول الفعل مطلقا سواء كان ذلك
المدلول مطابقيا او تضمنيا فتامل واعلم ان مرادهم بقولهم الفعل والحرف يمتنع الاخبار عنهما انه يمتنع الاخبار عن معناهما معبرا عنه بمجرد لفظه
بخلاف الاسم فلا يكون ممتنعا على ما يؤتى به لمقامه التابع

معدود شرواني عفي عنه

والاصطلاح وفي كلام المصنف في شرح المختصر اشارة الى هذا والتحقيق انه وقع
على لكن مثل هذا الوضع لا يوجب الاشتراك كذا ذكره العلامة التفتازاني
وقال المحقق الشريف دلالة الالفاظ على انفسها ليست مستندة الى وضع
اصلا لوجودها في المهملات بالاتفاق وجعلها محكوما عليها لا يقتضي
كونها اسماء لان الكلمات متساوية الاقدام في جواز الاخبار عن
الفاظها بل هو جار في الالفاظ كلها ودعوى ان الواضع وضع المهملات
بازاء انفسها وضعا قصديا او غير قصدي وانها اسماء بهذا الاعتبار
خروج عن الانصاف ومكابرة في قواعد اللغة على ان اثبات وضع غير
قصدي امر لا يساعده العقل وانما التركيب تفصيا عن التزام الاشتراك
في جميع الكلمات والتحقيق انه اذا اريد الحكم على لفظ يتلفظ به نفسه لم
يحتج هناك الى وضع ودال على الحكم عليه للاستغناء بذاته عما يدل عليه
فتارك الالفاظ كلها في صحة الحكم عليها عند التلفظ بها انفسها وانما
يحتاج الى ذلك اذا لم يكن المحكوم عليه لفظا او كان ولم يتلفظ به نفسه
ويمكن تقوية ما ذكره العلامة التفتازاني بان قولنا زيد ثلاثي ومن حرف
جر وضرب فعل ماض كلام والجزء الاول من هذه المركبات مبتدأ مستعمل
استعمالا صحيحا ويقع المعرفة صفة للفظ المراد به نفسه مع تصريحهم بعدم تأتي
الكلام الا من اسمين او اسم وفعل واسمية المبتدأ وانحصار اللفظ المستعمل
استعمالا صحيحا في الحقيقة والمجاز مع الاتفاق على عدم مجازية زيد في المثال
المذكور ووجوب كون موصوف المعرفة معرفة واخذ الوضع في تعريف
كل من الاسم والحقيقة والمعرفة وكل واحد من هذه الامور وان امكن دفعها
لكن اجتماعها ربما اداد ظننا بما ذكره وكفى بهذا في اثبات الامور اللغوية

ذكره العلامة التفتازاني

على ان التصريح بذلك واقع في كلام كثير من الائمة منهم الفاضل الاسترابادي فلا يكون
اثباته مما لا يساعده عقل ولا نقل وجعلها محكوما عليها مع تصريحهم بانحصاره في المبتدء
والفاعل المستلزمين للاسمية يدل على كونها اسماء دلالة كافية في امثال هذه المقامات
ثم تحقيق معنى الوضع العام والموضوع له الخاص انه اذا قال الواضع مثلا ضرب لمعناه كذا فلا شك
ان قصده في هذه الحالة الى تعيين ضرب لمعناه لكن وقع منه اطلاق وارادة
نفسه به ايضا فقد وقع منه في ضمن ذلك التعيين المقصود تعيينه لنفسه ايضا ولم يوجد
مثله في المهملات فلو وقع شيء منها في كلام مرضي يوثق به فتأويله بهذا اللفظ ولا يلزم
من وجوب التأويل في شيء قليل الوقوع ضرورته موافقا لما صدر عن الواضع
ووجوبه فيما هو شايع موافق لما صدر عنه هذا ولكن ذلك لا يلايم ما نقلناه من كلامه
في صدر هذا البحث وهو قوله حيث وقع الاتفاق والاصطلاح اه وقوله ليس الاكسب
ذلك الاتفاق والاصطلاح وفي قوله فالدال مناقشة فان قلت لم لا يسلم كونه موضوعا
لغير كيف يسلم انه اسم فهذا مصادرة ويمكن الجواب بان اسميته تثبت بكونه مبتدا كما
ذكرنا وقد يقال في تأييد ما ذكره المحقق الشريف ان قال الاسم قد يكون عين المسمى
مثله بلفظ الاسم فانه اسم للفظ الدال على المعنى المجرد عن الزمان فيكون الاسم اسما
لنفسه وكلمة ولو كانت الالفاظ موضوعة لنفسها لكان كل اسم عين مسماه ويمكن
ان يقال انهم لم يعتدوا بذلك الوضع ولهذا لم يجعلوا اللفظ به مشتركا كما صرح
به العلامة التفتازاني فالمتبادر في الوضع والمسمى عند الاطلاق هو الوضع الخاص
والمسمى الغير المقصود هذا ولا امتناع ايضا في الاخبار عن معناها معتبرا بغير لفظها او
مع ضميمة فيخبر عنها معتبرا باحد هذين الوجهين مثلا تقول مع الفعل تمنع الاخبار عنه
بمجرد لفظه او مع ضرب تمنع الاخبار عنه معتبرا بلفظه فقط وكذا الحال في الحرف والشرط
في ذلك الا ان منشاء امتناع الاخبار عنهما عدم استقلالهما بالمفهومية لكونهما غير ملحوظين

ومن لم يجعل الالفاظ اسما لانفسها فان لم يعتبر في صحة توصيف
اللفظ بانه فعلية والحرفية الا مجرد الدلالة على الحدث المنسوب
الى فاعل بالنسبة المخصوصة وصف فينتقض قولهم الاتي الكلام
الاول اسم او اسم وفعل بنحو قولك حرف جر وان اعتبر فهو مع
ذلك استعمال فيما وضع له ينتقض به ولقولهم واذا قيل لهم
امنوا قولوا ضرب فعل ماض وعلى التقديرين ينتقض بكلام
احد طرفيه مهمل نحو حيث يهمل وكذا ينتقض بنو فلان المنادى
بالاسم المجرد والصفة المخصوصة به وبعض المذكورات على
التقديرين وبالبعض على التقدير الاتي واجيب بان المراد
بالاسم ما يستقل المراد به بالمفهومية ولو سلم فيأول هذا اللفظ

بالذات

بالذات بل الآتيين لملاحظة غيرهما فاذا عبر عنها باحد هذين العبارتين لاحظها
العقل قصدا بدليلهما المستقلين بالمفهومية فيصلحان للحكم عليهما فلا يرد ان
قولكم مغير الفعل لا يخبر عنه حكم عليه ففيه تناقض لانا حكمنا على مغير الفعل فرضا حيث
انه ملحوظ بهذا العنوان معتبرا عنه بهذا اللفظ بانه لا يخبر عنه حال كونه مفهوما باللفظ
الفعل والتحقيق انه فرضا حيث انه لوحظ قصدا بهذا المفهوم ليس مغير الفعل بل معنى
مستقل بالمفهومية وسلب الخبر عنه باعتبار فرض كونه مغير الفعل وعدم
ملاحظة استقلاله بالمفهومية اللازم فرضا من تصوره بهذا الوجه على قياس ما ذكر
في حل مسئلة المجهول المطلق التاسع الفعل مفهوم اي بعض معناه حال
كونه مفهوما منه كلي قد يتحقق في ذوات متعددة فمجاز نسبته الى الخاص منها
فيخبر به باعتبار الحدث والا فهو باعتبار تمام معناه لا يخبر به كما لا يخبر عنه
ولا يمكن جعل ذلك الحدث مسندا اليه لانه على خلاف وضعه فان قلت لم اذا جعل
النسبة التامة مضمومة الى المنسوب وجعل المجموع مدلول لفظ الفعل ولم يضم
الى المنسوب اليه كذلك مع انه حالة بينهما لا اختصاص له باحدهما قلت لعل
السبب في ذلك ان النسبة قائمة بالمنسوب متعلقة بالمنسوب اليه ولهذا يقال المسند منسوب
او منتسب والمسند اليه منسوب اليه او منتسب اليه فان قلت كما ان الفعل يدل على حدث
ونسبته الى الفاعل كذلك اسم الفاعل مثلا يدل على حدث ونسبته الى ذات ما فلم صح كون اسم الفاعل
مسندا اليه دون الفعل قلت لان المعتبر في اسم الفاعل ذات ما حيث نسب اليه الحدث فالذات
مبهمة ملحوظة بالذات وكذلك الحدث واما النسبة فهي ملحوظة لا بالذات الا انها تقييدية
غير مقصودة اصالة في العبارة تقيدت بها الذات المبهمة وصار المجموع كليا واحد
فجاز ان يلاحظ فيها تارة جانب الذات اصالة فيجعل محكوما عليه وتارة جانب الوصف
اي الحدث اصالة فيجعل محكوما به واما النسبة التي فيه فلا تصلح للحكم عليها لا وحدها ولا مع

لان النسبة حال المنسوب كما يلاحظ في المعنى الحرفي

التاسع الفعل مفهوم كلي لا شك في ان حمل هذه العبارة على ما وضع له الفعل بتمامه كلي مما لا وجه له بناء على ان اشتماله على النسبة المانعة عن كونه كليا فالمراد به بعض مفهومه اي الحدث
قد يتحقق في ذوات متعددة ولا بد ان يجعل الذات ههنا على كل ما يصلح ان يقع مسندا اليه وكون لفظة قد ههنا للتعليل على ما هو الظاهر للايلاء الموهن للمسوق له الكلام اعني تحقق ان الفعل
يقع مسندا به اذ لا اختصاص له ببعض الافعال وحملها على ان يكون للتحقق مع كون غير الحكم لكل فعل مقصودا على ما هو المناسب لذلك الموضع مع الاغماض عن كونه خلاف الظاهر يستلزم خللا
ما عليه الوجود اذ قد لا تتحقق الا في ذوات واحدة فمجاز نسبته اي نسبة المفهوم او نسبة الفعل تارة والى خاص منها اي من ذلك المفهوم او من ذلك الفعل تارة اخرى وتحقق مفهوم في شيء
لا يستلزم جواز نسبته الى ذلك الشيء بحيث يصح ان يبنى الامر عليه وان كان ذلك الشيء في نفس الامر مما يتحقق فيه ذلك الامر ومتصف بناء على كون ذلك الشيء غير مستقل بالمفهومية الا ترى
ان المعاني الحرفية حال كونها معبرة عنها بمجرد الفاظها مما يتصف في نفس الامر باوصاف عامة وخاصة مع امتناع كونها محكوما عليها وقد تقال تحقق معنى في ذوات متعددة لا يستلزم
جواز نسبته الى واحد منها بناء على جواز كون ذلك المعنى غير مستقل بالمفهومية والمسند اليه كالمسند اليه لا بد ان يكون مستقلا بالمفهومية وفيه ضعف لا يخفى
فيخبر به هذا الضمير عاد الى ما عاد ضمير نسبته وقد يقال عاد الاخبار في قوله
على الاسناد او الى التمثيل ما في الاثناء ودون الحرف او تحصل مدلوله اعم مما هو
تحصله او يحصل معناه ويعقله بالغير الذي هو اولى ذلك المعنى يحصل له او ذلك الغير
يعني ان معنى الحرف واسما له ومرآة للاحظة الغير الذي هو معنى فيه فلا يعقل
بغيره اي فلا تعقل ثبوت معنى الحرف بغير معنى الحرف فلا يخبر به اي عن معنى الحرف
لاستحالة ما ذكر ثم يفيد ان لا يثبت معنى الحرف الى الغير الذي هو معنى فيه ويلزم منه
عدم الاخبار به عن ذلك الغير مع انه لا شك ان المقصد عدم الاخبار مطلقا
لا عن ذلك الغير ولا عن غيره ولا شك في جواز الاخبار بصفة غير ما هي صفة له
لعلاقة خطابية لانا نقول لم لا يتبع معنى الحرف حال التعبير عنه مجرد لفظه لا الة ومرآة
للغير مع غير مستقل بالمفهومية في تلك الحالة فامتنع وقوعه مسندا به مطلقا سواء كان ناقصا
اسناده الى الغير الذي هو معنى فيه اولا وقد يقال كما ان المفهوم الفعلي هو معنى كلي يتحقق
في ذوات متعددة كذلك للحرف معنى هو كلي واحد متحققا في ذوات متعددة
فكما تقع على الاول جواز النسبة تقع على الثاني ذلك والفصل بان في الاول ما يوثر في ذلك
الجواز وانتفى ذلك في الثاني كلام خارج عن سنن الاستقامة فلا تشتغل به واعلم ان سياق
ان المعاني الحرفية حال كونها معبرة عنها بمجرد الفاظها مما يتصف في نفس الامر باوصاف عامة وخاصة مع امتناع كونها محكوما عليها وقد تقال تحقق معنى في ذوات متعددة لا يستلزم
جواز نسبته الى واحد منها بناء على جواز كون ذلك المعنى غير مستقل بالمفهومية والمسند اليه كالمسند اليه لا بد ان يكون مستقلا بالمفهومية وفيه ضعف لا يخفى
فيخبر به هذا الضمير عاد الى ما عاد ضمير نسبته وقد يقال عاد الاخبار في قوله
على الاسناد او الى التمثيل ما في الاثناء ودون الحرف او تحصل مدلوله اعم مما هو
تحصله او يحصل معناه ويعقله بالغير الذي هو اولى ذلك المعنى يحصل له او ذلك الغير
يعني ان معنى الحرف واسما له ومرآة للاحظة الغير الذي هو معنى فيه فلا يعقل
بغيره اي فلا تعقل ثبوت معنى الحرف بغير معنى الحرف فلا يخبر به اي عن معنى الحرف
لاستحالة ما ذكر ثم يفيد ان لا يثبت معنى الحرف الى الغير الذي هو معنى فيه ويلزم منه
عدم الاخبار به عن ذلك الغير مع انه لا شك ان المقصد عدم الاخبار مطلقا
لا عن ذلك الغير ولا عن غيره ولا شك في جواز الاخبار بصفة غير ما هي صفة له
لعلاقة خطابية لانا نقول لم لا يتبع معنى الحرف حال التعبير عنه مجرد لفظه لا الة ومرآة
للغير مع غير مستقل بالمفهومية في تلك الحالة فامتنع وقوعه مسندا به مطلقا سواء كان ناقصا
اسناده الى الغير الذي هو معنى فيه اولا وقد يقال كما ان المفهوم الفعلي هو معنى كلي يتحقق
في ذوات متعددة كذلك للحرف معنى هو كلي واحد متحققا في ذوات متعددة
فكما تقع على الاول جواز النسبة تقع على الثاني ذلك والفصل بان في الاول ما يوثر في ذلك
الجواز وانتفى ذلك في الثاني كلام خارج عن سنن الاستقامة فلا تشتغل به واعلم ان سياق

علما فصلناه فيما كتبنا على حاشية شرح المطالع الا انه لا يمكن تلك النسبة المعتبرة في مفهوم الفعل مختصة بفاعل دون فاعل عبر عن ذلك بقوله الى الموضوع ما لا يمنع ان المعتبر ههنا كذلك
النسبة الى مطلق الموضوع بل بحيث يمنع عدم اختصاصها بفاعل معين قوله وتحقيق ذلك اشار قدس سره فيما اعلم ان الفعل كضرب مثلا يدل على نسبة مستقل بالمفهومية وهو الحدث وعلى نسبة غير مستقل
بالمفهومية وهو الة للاحظة غيره اعني النسبة الخبرية في المثال المذكور فانها ملحوظة من حيث انها حالة بين طرفيها وآلة في تعرف احوالهما الا ان احدهما متعين بدلالة اللفظ والاخر وان كان متعينا
في نفسه بوجه ما بذلك الوجه والا لما امكن ايقاع تلك النسبة لكن اللفظ لا يدل عليه فلا يحصل بهذه النسبة التي هي جزء مدلول الفعل الا بملاحظة الفاعل فلا يرد ذكره كما هو حال
متعلق الحرف والفعل باعتبار اشتماله على مغير مستقل صار ممتازا عن الحرف فلا اعتبر فيه ايضا نسبة تامة على ان ذلك المعنى يكون منسوبا الى غيره وقع محكوما به باعتبار المغير المستقل
واما مجموع معناه فلا يصلح ان يكون محكوما عليه ولا محكوما به فارتفع غرة الحرف ولم يرتفع الى رتبة الاسم الى هذا كلامه ولا شك في ان

العاشر في ضمير الغائب وكليته وشخصيته نظر وتامل يعني انه لم يظهر له ان ضمير الغائب كلي ام جزئي بمعنى انه مردد بينهما بواسطة عدم سنوح دليل يفيد احدهما جزما وكيف وملاحظة عموم الامور الكليات والكليات التي منها المفهومات العامة اشاملة لجميع الاشياء الخارجية والعقلية مانعة عن الحكم بكونه كليا لعدم وجود معنى واحد يصلح ان يكون موضوعا له مشتركا بينها وعدم كونه جزئيا حقيقيا اذ لا يجوز العقل جزئية معنى يكون له ملاك الملاحظة ولما لم يتضح حاله والكلية والجزئية حكم فيما سبق ان ضمير الغائب تلك الحيثية غير مانع عن تحقق المعنى المشترك فيه بجميع ما يصلح ان يعود اليه والقول بان المصحح لما تحقق ان ضمير الغائب موضوع لمسمياتها بوضع عام لموضوع له خاص وقد اختار بعضهم انه موضوع لمفهوم كلي بشرط استعماله في جزئياته اشارة الان في كونه موضوعا للمفهوم الكلي نظرا وتاملا مالا يلتفت اليه اذ لا اختصاص للوضع للمفهوم الكلي بشرط استعماله في الجزئيات بالضمير الغائب بل قائل ذلك فيما يعاد له من الحروف والضمير المتكلم والمخاطب واسم الاشارة والموصول على انك سمعت فيما سبق

غير ما للعدم استقلالها والمعتبر في الفعل نسبة تامة تقتضي انفرادها مع طرفيها عن غيرها وعدم ارتباطها به وتلك النسبة اي المقصودة الاصلية في العبارة فلا يتصور ان يجري في الفعل ما جرى في اسم الفاعل بل يتعين له وقوعه مسندا باعتبار وجود معناه الذي هو الحدث دون الحرف اذ تحصل مدلوله الوضعي خارجا وذهنا انما هو بما يحصل له لما عرفت فان تحصل مدلوله بما هو معنى فيه فلا يتحقل شيوعه لغيره فلا يجري فيه

العاشر في ضمير الغائب وكليته نظر فتامل لما عرفت فان الضمير مطلقا موضوع للمشخصات وضعا عاما فمن زعم كليته لكونه مقولا على كثيرين فقد اخطا، وانما يكون كليا لو كان مقولا على كثيرين بمعنى واحد وفي بعض النسخ في كليته وجزئيته نظر فاطلاق التنبيه باعتبار بعض ما ذكر او بحسب اللغة والمراد ان في كليته مطلقا وجزئيته كذلك نظرا بل الحق انه كلي ان كان راجعا الى الكلي وجزئي ان كان راجعا الى الجزئي والمصدق الضمير على الاطلاق من قبيل الموضوع للمشخصات نظرا الى ان اكثر ائمة اللغة عدوا الضمير مطلقا من المعارف واعتبروا فيها الجزئية بناء على توقيفهم المعرفة بما وضع لشيء بعينه مع بعد جعل اللام للعوض ثم اشار الى ما هو الحق فيه بالتامل في جزئيته وكليته كذا قيل وقد عرفت ان ليس المراد لشيء بعينه المشخص والا فوجد كثير من المعارف كالموصوف بلام الجنس والعهد اذا كان المعهود منكرا قال المحقق الشريف اذا كان المرجوع مشخصا فلا بحث في جزئيته واما اذا كان كليا عاما ففي كليته وجزئيته بحث وكانه بني على تجويز ان يقال الكلي المرجوع اليه من حيث انه مذكور بالذكر الجزئي جزئي ولا يخفى ان اطلاق التنبيه باعتبار معنى اللغو وقد سبق متانا يغنيك عن التفصيل في هذا المقام

الحادي عشر لما كان الاسماء اللازمة الاضافة مشاركة للحروف في التزام ذكر المتعلق به على توقفه بينها بعد سبق الاشارة اليها فقال ذو وفوق مفهومهما كلي لانهما بمعنى صاحب وعلو وان كانا لا يستعملان الا في جزئيين اضافيين لعروض الاضافة فلا يكونان جزئيين لان كلا منهما

ايكون اللام للموضوع له فحينئذ يكون جزئيا لان اللام اذا كان للعوض كان كليا فافهم منه

والجزئي الكلي بكونه جزئيا مع تحقق عروضه الى المفهوم الكلي اذ الجزم بكونه جزئيا شايع مع تلك الحيثية غير معقول وقد نبهت على ما نقل عنه قدس سره عن حاشية شرح المطالع في ان الضمير الغائب موضوع لجزئيات حقيقية وجزئيات اضافية بملاحظة مفهوم كلي صادق عليها وضعا عاما لموضوع له خاص وعلى هذا التقدير يكون ما وضع الضمير الغائب جزئيا حقيقيا وكليا معا ولا محذور في كون احد المعنيين جزئيا حقيقيا والاخر كليا بوضع واحد بملاحظة قدر مشترك بينهما على ما دار عليه قاعدة الوضع العام لموضوع له خاص كما لا محذور في كون احد المعنيين جزئيا حقيقيا والاخر كليا بوضعين مختلفين كما اذا جعل لفظ الانسان علما لشخص مع كونه موضوعا لمفهوم كلي بوضع اخر واعلم انه اذا لم يتضح حال الضمير الغائب في الكلية والجزئية لم يصح الحكم بانحصار اللفظ الذي مفهومه كلي او جزئي فيما ذكره المصنفي التقسيم لجواز ان يكون مفهومه كليا فاحتمل انحصار اللفظ الذي يكون مفهومه كلي فيما ذكره او يكون جزئيا فلا يحصر ما كان مفهومه جزئيا فيما ذكره ولما كان بين الحروف وبين بعض الاسماء تقارب وتشابه بحيث نقض بعضهم بتوقف الحرف بها ولذلك اشتبه على الامام اشار المصنف الى دفع ذلك الاشتباه بقوله الحادي عشر ذو وفوق مفهومهما كلي بخلاف الحروف فان معانيها جزئيات حقيقية على ما سبق فراعاة الوضع العام لموضوع له خاص على طريقة المصنف وكذا اشارتها كما يدوم لها الاضافة لانهما بمعنى صاحب وعلو وكل منهما وان كانا لا يستعملان الا في جزئيين ولا شك في ان شرح

وضع

وضع لمعنى كلي واقول هما انما يستعملان في مفهومهما الكلي والخصوص انما يظهر من هيئة المركب الاضافي كما ان الحيوان في قولنا حيوان ناطق مستعمل في معناه والتقييد بالناطق يفهم من هيئة المركب الوصفي

الثاني عشر لا ريب ارلا يوقعك في ريب وشك

تعاور ارتناوب

الالفاظ بعضها مكان بعض يعني ان بعض الالفاظ قد يستعمل فيما يستعمل فيه البعض الاخر كما يستعمل اللفظ الموضوع الكلي في مشخص يستعمل فيه العلم مثلا فلا شك في انه مشارك له في الجزئية او العلمية وكذا الموصول يستعمل في الجزئي المستعمل فيه العلم او ضمير المخاطب والمتكلم فلا ينبغي ان يرتاب انها مشاركة في الموصولية او الضميرية او العلمية اذ المعتبر في الاتصاف بهذه الاوصاف الوضع على الوجوه المعتبرة

في الاقسام ولنقتصر في شرح هذه الرسالة على هذا القدر

من الكلام آمين منه ان بجرك في اقسام رحمته

نصيبنا ويجعل قاسم حظوظنا شفيعنا

اللهم صل على محمد وآله وصحبه وسلم تسليما كثيرا

المنسوب الى العلاة قاسم اللهي كم قدس

عليه رحمة ملك الرحيم الغني

ثم شرح الرسالة بحمد الله تعالى وعونه على يد اضعف عباده واحوجهم الى رحمته ومغفرته المسمى بعبد اللطيف عفى عنهما

تم

ولا شك في ان مقابلة الجزئي بالكلي يشعر بان المراد بالجزئي الذي لا يستعمل كل منهما الا فيه هو الجزئي الحقيقي مع ان ذلك ليس كذلك اذ لا اختفاء في استعمال كل منهما في الكلي الذي هو جزئي اضافي لمفهوم ايضا حال الاضافة بل نقول كل واحد منهما لا يستعمل الا في جزئيين اصلا وفي قوله لا يستعملان الا بحث اما اولا فلانه لا شك صحة قولنا لهذا الشيء فوق وتحت وقد دفع ذلك بان ما يعتمد عليه في امثال هذه الاحكام انما هو استعمالات البلغاء ولم يوجد في كلامهم استعماله بدون الاضافة وما ذكره مصنوع لا عبرة به وان لم يكن له فرد اصلا واما ثانيا فلانه قد يناقش بان كل واحد منهما حال الاضافة يستعمل في مفهومه الكلي غاية الامر ان ذلك مقيد بسبب الاضافة التي لا يستلزم كونه مستعملا في جزئي كلفظ الشيء في قولنا رايت شيئا ما كاتبا مليحا الا غير ذلك مما يقيد ولا شك في استعمال لفظ الشيء ههنا فيما وضع له على تقدير ان يوصل تلك التقييدات الى مرتبة التشخص بحيث لا يقبل الشركة واما ثالثا فلانه ما ذكر يستلزم تحقق المجاز بدون التحقيق بمعنى انه وجد لفظ لا يستعمل اصلا الا في معنى مجازي مع انهم اختلفوا في ان المجاز هل يستلزم التحقيق ام وقد تقال معنى كلام المصنف انهما لا يستعملان فيما وضعا له الا على وجه التقييد فاندفع كل من التخيين الاخيرين لعروض الاضافة المستلزمة لجزئية واذا كانا كليين بحسب الوضع مع عدم استعمالهما الا في جزئيين فلا يكونان جزئيين نظرا الى الوضع لهما لما مر ولم يبعد ان يحتج في تلك غير استعمال اللفظ موقع لفظ اخر كما يستعمل الموصول لتمام العلم ويستعمل الكلي في موضع الجزئي وبالعكس اتحاد المعنى الموضوع له في اللفظين اللذين استعمل احدهما موقع الاخر رفع ذلك الاختلاج بعد تتميم قاعدة الوضع الذي وضع هذه الرسالة لتحقيقه وما ناسبه من التنبيهات بقوله الثاني عشر لا ريب ارلا يوقعك في ريب وشك تناور الالفاظ بعضها مكان بعض ارتناول بعضها موقع بعض في ان ذلك التعاور انما هو دائر على الاتحاد في المعنى او المعتبر الوضع في اتحاد معنى اللفظين اللذين استعمل احدهما مكان الاخر الوضع او وضع كل واحد لمعنى واحد لا الاستعمال على الوجه المذكور فمع الاسد والمفترس واحد بخلاف العلم والموصول الذي استعمل احدهما مكان الاخر وكذا المحال في غيرهما من الالفاظ المستعمل بعضها مكان بعض ويحتمل ان يكون المراد لا ريب ان ذلك التعاور في انه اذا استعمل احد اللفظين موضع الاخر كان ذلك اللفظ متصفا بخصوصيات يتصف بها الاخر اذ يبعد ان ذلك على ان يكون احد اللفظين موضوعا لما وضع له اللفظ الاخر لا على ذلك الاستعمال

تم الشرح المنسوب الى المسعود الزرداني عليه رحمة الباري

نهاية المخطوطة